

صحيح ابن خزيمة

باب الرخصة في بزق المصلي في ثوبه وذلك الثوب بعضه ببعض في الصلاة والدليل على أن
البزاق ليس بنجس إذ لو كان نجسا لم يأمر النبي A المصلي البصق في ثوبه في الصلاة